

شرح السيوطي لسنن النسائي

عن عبد الله بن نجي بضم النون وفتح الجيم وتحتية تابعي وهو أبوه لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب قال الخطابي المراد بالملائكة الذين ينزلون بالرحمة والبركة لا الحفظة فإنهم لا يفارقون الجنب ولا غيره وقيل ولم يرد بالجنب من أصابته جنازة فأخر الاغتسال إلى حضور الصلاة ولكنه الجنب الذي يتهاون بالغسل ويتخذ تركه عادة لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ويطوف على نسائه بغسل واحد قال وأما الكلب فهو أن يقتني لغير الصيد والزرع والماشية وحراسة الدور قال وأما الصورة فهي كل ما صور من ذوات الأرواح سواء كان على جدار أو سقف أو ثوب انتهى قال النووي في شرح المذهب وفي تخصيصه الجنب بالمتهاون والكلب بالذي يحرم اقتناؤه نظر وهو محتمل وقال في شرح أبي داود الأظهر أنه عام في كل كلب وأنهم يمنعون من الجميع لإطلاق الأحاديث ولأن الجرو الذي كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر فإنه لم يعلم به ومع هذا امتنع جبريل عليه السلام من دخول البيت وعلل بالجرو فلو كان العذر في وجود